

كشف الرموز

[656] [ولو ادعى ذهاب نطقه، ففي رواية: يضرب لسانه بالابرة، فإن خرج الدم أسود

صدق. وفي الاسنان الدية، وهي ثمانية وعشرون، منها المقادير، إثنا عشر، في كل واحدة خمسون دينار، والمآخير ستة عشر، في كل واحدة خمسة وعشرون، ولا دية للزائدة لو قلعت منضمة. ولها ثلث دية الاصلية لو قلعت منفردة. وفي اسوداد السن ثلثا الدية، وفي سقوط السواد ثلث الدية. وكذا روي في انصداعها (1) ولم يسقط. وفي الرواية ضعف، فالحكومة أشبه. وفي قلع السوداء ثلث الدية. ويترىص بسن الصبي الذي لم يثغر، فإن نبت فله الأرش، وإن لم [" قال دام طله " : ولو ادعى ذهاب نطقه، ففي رواية، يضرب لسانه بالابرة، إلى آخره. هذه رواها محمد بن الوليد، عن محمد بن الفرات، عن الاصمغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام (2) وذهب إليها أبو الصلاح. والعمل على ما قاله الشيخ في النهاية، أن عليه القسامة، واختاره شيخنا في الشرائع. " قال دام طله " : ويترىص بسن الصبي، الذي لم يثغر، فإن نبت فله الأرش، إلى آخره. (1) _____ (2) راجع الوسائل باب 18 حديث 2 من أبواب ديات الاعضاء ج 19 ص 224. (2) الوسائل باب 4 حديث 1 من أبواب ديات المنافع بطريق الشيخ ج 19 ص 279.